



الْجُمْهُورِيَّةُ اللَّبْنَانِيَّةُ

وَزَارَةُ الْمَالِيَّةِ

الوزير

**التاريخ: 2018/8/**

أصدر وزير المالية علي حسن خليل قراراً حدّد بموجبه مهلاً زمنية لإنجاز المعاملات في المديرية العامة للشؤون العقارية وأمانات السجل العقاري ودوائر المساحة . وأرفق القرار بجداول تفصيلية تحدّد نوعية المعاملات المرتبطة بها، مع تحديد دقيق للمهل الزمنية الدنيا والقصى التي تستغرقها عملية الإنجاز، وتراوحت بغالبيتها بين يوم و ثلاثة أيام وفق مستلزماتها الإدارية والفنية إلى حد أقصى يصل إلى عشرة أيام في حالات الضم والإفراز وتعديلها والحقوق المختلفة، وشهر للبعض المحدود جداً منها المتعلق بالتخطيط وتعديل الإفراز والتنازل لمصلحة الأملاك العامة.

وجاء في القرار الذي حمل الرقم 20818 " أن على موظف التسجيل في أمانة السجل العقاري فور تسجيل اي معاملة تسليم مقدمها إيصالاً يتضمن رقم وتاريخ تسجيلها وعدد المستندات المرفقة بها وأنواعها".

كما جاء " أن يتولّى مدير عام الشؤون العقارية وأمانات السجل العقاري ورؤساء المساحة السهر والإشراف على حسن تطبيق مضمون هذا القرار، وألغى جميع النصوص التي تتعارض مع أحكام هذا القرار ولا تتألف مع مضمونه".

وقد أحال الوزير خليل نسخة عن القرار إلى التفتيش المركزي وإلى مجلس الخدمة المدنية لحسن سير ومراقبة تطبيق هذا القرار.

تجدر الإشارة على انها المرة الأولى التي يصدر عن وزير المالية مهلاً زمنية تحدد فترة إنجاز المعاملات العائدة للمديرية العامة للشؤون العقارية.

وللاطلاع على المهل كافة ونوعيتها، طلب المكتب الإعلامي لوزارة المالية من جميع المعنيين والمهتمين الذين يودون أن يكونوا على بيّنة من هذا الامر العودة إلى الموقع الالكتروني [www.lrc.gov.lb](http://www.lrc.gov.lb) لمديرية الشؤون العقارية ضمن خانة نماذج وتقارير للاطلاع على تفاصيل الجداول كافة.

**المكتب الإعلامي**